فِي الْيَا بِكَيْ وَالْوَاوِ وَالْحَذْفِ رَسْمُهُ
وَلَا خَفْشٌ بَعْدَ الْكَسْرِ ذَا الْفَهْمِ آيِدَا
بِيَاءٍ وَعَنْهُ الْوَاوُ فِي عَكْسِهِ وَمَنْ
يُحَكِّي فِيهِمَا كَالْيَا وَكَالْوَاوِ اعْضُدَا
وَمِنْهُ هَزُونَ الْحَذْفُ فِيهِ وَنَحْوِهِ
وَضَمٌّ وَكَسْرٌ قَبْلَ قِيلَ وَأُخْمِدَا
وَمَا فِيهِ يَلْقَى وَاسِطًا بَيْنَ وَائِدٍ
دَخَلْنَ عَلَيْهِ فِيهِ وَجْهَانِ أُعْمِلَا
كَمَا هَا وَيَا وَاللَّوْمِ وَالْبَا وَنَحْوِهَا

وَلِلْأَمَاتِ تَعْرِيفٌ لِمَنْ قَدْ تَأَمَّلَا
وَأَشْبَعَ وَرْدٌ فِيهِمَا سِوَى مُسْتَدِلٍّ
بِهَا حَرْفَ مَدٍّ وَاعْرِفِ الْبَابَ مُجْمَلَا
وَمَا وَاوُ وَاصِلٍ تَسَكَّنَ قَبْلَهُ
أَوِ الْيَا فَعَنْ بَعْضٍ بِالْإِدْغَامِ جُمِّلَا
وَمَا قَبْلَهُ التَّحْرِيكُ أَوْ أَلِفٌ مُحَرَّكَا
طَرَفًا فَالْبَعْضُ بِالرَّوْمِ سَهَّلَا
وَمَنْ لَمْ يَرُمْ وَاعْتَدَّ مَحْضًا سُكُونَهُ
وَأَلْغَى مَفْتُوحًا فَقَدْ شَذَّ مُرْسَلَا

Copyright © King Saud University